

أحكام القرآن

@ 9 @ والفساد في الأرض هو الإذاية للغير والإذاية للغير على قسمين خاص وعام ولكل نوع منها جزاؤه الواقع وحده الرادع حسبما عينه الشرع وإن كان على العموم فجزاؤه ما في الآية بعد هذه من القتل والصلب \$ المسألة الثالثة قوله تعالى (.! \$) !
ظاهره خلاف مشاهدته فإنه لم يقتل إلا واحدا ولكنه تحمل أوجهها من المجاز .
منها أن عليه إثم من قتل جميع الناس وله أجر من أحياء جميع الناس إذا أصروا على الهلكة .
ومنها أن من قتل واحدا فهو متعرض لأن يقتل جميع الناس ومن أنقذ واحدا من غرق أو حرق أو عدو فهو معرض لأن يفعل مع جميع الناس ذلك فالخير عادة والشر لاجبة .
وروي في الصحيح أن رجلا قتل تسعة وتسعين ثم جاء عالما فسأله هل لي من توبة فقال له لا فأكمل المائة به ثم جاء غيره فسأله فقال لك توبة الحديث إلى أن قبضه ا □ عز وجل على التوبة والرحمة .
ومنها أن من قتل واحدا فقد سن لغيره أن يقتدي به فكل من يقتل يأخذ بحظه من إثم وكذلك من أحياء مثله في الأجر ثبت عن النبي صلى ا □ عليه وسلم أنه قال ما من نفس تقتل إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها لأنه أول من سن القتل \$ الآية الثانية عشرة \$.
قوله تعالى (!!)